

فقه الأسرة من التأهيل الفقهي 82 تمارين الفسخ - عبدالله أبا

الخيل

عامر يهجت

السؤال الثاني عشر وعد الرجل زوجته بعد زواجهما بستة اشهر انه لن يتزوج عليها ايشرأيكم هذا ايش ليس لها الفسخ ليش لها انه ليس شرطا لانه حصل بعد العقد - [00:00:00](#)

فرضت المرأة على زوجها في عقد النكاح الا يتزوج عليها ثم خالف الشرط وتزوج لها حق الفسخ. ترك الرجل وطأ زوجته شهرین كاملین ليس لها سافر الرجل عن زوجته العلاج الضروري مدة مدة استمرت تسعة اشهر مع استمرار الانفاق عليها - [00:00:17](#)

ها ليس لها الفسخ لأنه مضطر لهذا اما ان سافر عن زوجته العلاج الضروري مدة مدة استمرت تسعة اشهر تاركا الانفاق عليها ها لها حق لانه لم يؤدي اه حق النفقة. سافر رجل امرأة للسياحة ونسبة ثمانية اشهر. ما شاء الله ثمانية اشهر سياحة - [00:00:36](#)

هذا لها حق الفسخ يأخذها معه. اكتشفت الزوجة ان زوجها مصاب بمرض الايدز والعياذ بالله انا ما ادري يا شيخ عامر ماذا سيقول لكن هو ان كان معروفا بالزنا فلها حق الفسخ - [00:00:57](#)

ان كان فاسقا لان عندنا في المذهب ان كان الرجل فاسقا والمرأة صالحة يحق لها للمرأة الفسخ اما ان اصيب بهذا المرض اه بلا وقوع في المحرم فقد يقال بأنه لها حق الفسخ - [00:01:13](#)

لان لانه لا يستطيع ان يأتيها امتنع الرجل من النفقة على زوجته علما انه شرط عليها في العقد ان لا نفقة عليها لها حق الفسخ لان هذا الشرط غير معتبر يخالف مقتضى العقد - [00:01:32](#)